

## بروتوكولات ضمان حسن السلوك

يتصرّف المتعاقدون مع منظمة الرؤية العالمية بطرق تحمي المستفيدين من أطفال وبالغين وتمنع والاعتداء الجنسي والاستغلال وتمنع أي أذى آخر يطلّ الأفراد الذين تخدمهم منظمة الرؤية العالمية أو تعمل معهم سواء كان مقصودًا أو غير مقصود. تستند قواعد السلوك الى التفاعلات المحلية والملائمة من الناحية الثقافية (شرط أن تحقق بروتوكولات الحد الأدنى أو تتخطاها كما يلي) مع الأطفال والجنس الآخر وغيرهم من البالغين المستضعفين وهي مدرجة في كل سياسات ضمان حسن السلوك المكثفة حسب السياق. ويلتزم كافة المتعاقدون مع منظمة الرؤية العالمية بهذه البروتوكولات في أنشطتهم مع المنظمة تجاه المستفيدين كافة من أطفال وبالغين أينما كان (راجع التعريفات).

السلوك المقبول- يلتزم المتعاقدون بما يلي:

- أ) خلق بيئة تمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي للمستفيدين من أطفال وبالغين وتعزز تطبيق بروتوكولات السلوكيات هذه والحفاظ عليها؛
- ب) التنبيه للانطباع الذي يتركه في كلامهم وأفعالهم وعلاقاتهم مع الأطفال والمستفيدين المستضعفين على أن يظهر سلوكهم بما فيه سلوكهم الشخصي وعلى المنصات الرقمية أونلاين وأوفلاين على حد سواء الاحترام للمستفيدين من أطفال وبالغين ولحقوقهم؛
- ت) التأكد من أن التواصل الجسدي والإلكتروني مع الأطفال والمستفيدين يتناسب مع الثقافة المحلية؛
- ث) استخدام الوسائل الإيجابية وغير العنيفة لإدارة سلوك الأطفال؛
- ج) قبول المسؤولية عن السلوكيات والأفعال الشخصية كمثل عن المنظمة؛
- ح) الخضوع للمساءلة عن استجابتهم لسلوك طفل معين حتى لو تصرّف الطفل بطريقة غير ملائمة من الناحية الجنسية. يتفادى البالغون التواجد في وضع مشبوه أو ضعيف مع الأطفال؛
- خ) اتباع قاعدة "بالغين اثنين"، متى أمكن وكان ذلك عملياً، عند تادية عمل منظمة الرؤية العالمية حيث يقوم بالغين اثنين أو أكثر بالإشراف على كافة الأنشطة التي تتعلق بالأطفال على مرأى من الناس وطوال الوقت؛
- د) الامتثال للتحقيقات المتصلة بضمن حسن السلوك (الداخلية والخارجية) وتزويد كل ما يتوفر من وثائقي أو معلومات أخرى ضرورية لاستكمال التحقيق؛
- ذ) الامتثال لقوانين حماية خصوصية البيانات المرعية الإجراء وسياسات خصوصية البيانات وأمن المعلومات الخاصة بمنظمة الرؤية العالمية ذات الصلة بما فيها بروتوكولات الحماية الرقمية للطفل الخاصة بمنظمة الرؤية العالمية عند التعامل مع أي بيانات شخصية بشأن المستفيدين من أطفال أو بالغين، مع العلم أن جمع هذه البيانات واستخدامها ينبغي أن يكون محصوراً بالحد الأدنى الضروري وينبغي الحفاظ على هذه البيانات ونقلها بطريقة آمنة وسرية؛
- ر) الإبلاغ الفوري عبر آليات الإبلاغ القائمة عن أي حدث معروف أو مشبوه يمسّ حسن السلوك أو خرق لهذه السياسة من قبل موظف أو جهة تابعة لمنظمة الرؤية العالمية أو مندوب عن المساعدات الإنسانية من أي وكالة أخرى.

السلوك غير المقبول- يلتزم المتعاقدون بالامتناع عما يلي:

- أ) التصرف بطريقة جسدية غير ملائمة أو القيام بعلاقة جنسية مع طفل (دون الـ 18 عاماً)، بغض النظر عن السن القانوني للموافقة أو سن البلوغ في البلد المعني. ويشمل ذلك الموافقة على السلوك أعلاه أو غض النظر عنه (بما فيه تعزيز أو تجاهل الزواج المبكر (لمن هم دون الـ 18 عاماً))؛
- ب) القيام بعلاقة جنسية أو السعي إلى علاقة جنسية مع أي مستفيد مهما كان عمره ولا تعتبر هذه العلاقات مقبولة ولن يتم التسامح بشأنها لأنها قائمة على ديناميكيات قوة غير متكافئة بطبيعتها. وتتسبب هذه العلاقات مصداقية ونزاهة المساعدات الإنسانية أو العمل التنموي لمنظمة الرؤية العالمية؛
- ت) الاستغلال أو الاعتداء الجنسي على أي مستفيد (سواء كان بالغاً أو طفلاً) ويشكل هذا السلوك سوء تصرف فاضح؛
- ث) منح المال أو الوظيفة أو السلع أو الخدمات مقابل الجنس (بما فيها الخدمات الجنسية أو أشكال أخرى من السلوك المذل أو المهين أو الاستغلالي أو توظيف العاملين في مجال الجنس) أو غير ذلك من المطالب الاستغلالية ويشمل ذلك الحصول عليها مقابل المساعدة المستحقة بالفعل للمستفيدين؛
- ج) التريبب للمستفيدين من أطفال أو بالغين أو حملهم أو تقبيلهم أو معانقتهم أو لمسهم بطريقة غير ملائمة أو غير حساسة للثقافة؛

- (ح) استخدام لغة أو تقديم اقتراحات أو مشورة غير ملائمة أو مسيئة للمستفيدين من أطفال أو بالغين بما في ذلك الكلام الذي يتسبب بالعار أو الذل أو التقليل من شأن الآخرين أو إهانتهم؛
- (خ) قضاء وقت مفرط أو غير ضروري بمفردهم مع مستفيد سواء كان طفلاً أو بالغاً بعيداً عن الآخرين أو خلف الأبواب المغلقة أو في منطقة معزولة؛
- (د) تجاهل السلوك غير القانوني أو غير الآمن أو المسيء تجاه المستفيدين من أطفال أو بالغين أو المشاركة فيه بما في ذلك الممارسات التقليدية الضارة والإساءة الروحية أو الطقسية؛
- (ذ) توظيف الأطفال في أي شكل من أشكال عمالة الأطفال (بما في ذلك "العمل المنزلي") ما لم يكن ذلك في مصلحة الطفل الفضلى ويتوافق مع القانون المحلي والمعايير الدولية ("عمالة الأطفال" هي العمل الخطر والضرر من الناحية النفسية أو الجسدية أو الاجتماعية أو الأخلاقية للأطفال أو الذي يتعارض مع تحصيلهم الدراسي. في حين أنّ "عمل الأطفال" قد يكون مفيداً إذا سمحت به اتفاقيات منظمة العمل الدولية ويضع مصالح الطفل قبل أي منافع يحصل عليها البالغون)؛
- (ر) الضرب أو استخدام عقاب جسدي آخر ضد طفل معين عندما يكون الطفل في رعاية منظمة الرؤية الدولية أو يقوم موظف لدى منظمة الرؤية العالمية أو جهة تابعة للمنظمة بتنفيذ عمل منظمة الرؤية العالمية معه؛
- (ز) اصطحاب طفل بمفرده في مركبة لعمل منظمة الرؤية العالمية، ما لم يكن ذلك ضرورياً للغاية وبموافقة الوالدين / الوصي والإدارة؛
- (س) سوء استخدام البيانات الشخصية الخاصة بالمستفيدين من أطفال أو بالغين أو الإهمال في استخدامها؛
- (ش) التواصل مع طفل في مجالات برنامج منظمة الرؤية العالمية عبر المنصات الرقمية (مثل فاسبوك وتويتر) أو عبر الهاتف النقال (مثل إرسال الرسائل النصية أو واتساب أو سكايب) أو عبر الإنترنت دون موافقة ومعرفة والديه. كما لا يجوز لموظفي منظمة الرؤية العالمية أو الجهات التابعة لها مطلقاً التواصل على منصات نقالة أو رقمية أو عبر الإنترنت مع المستفيدين من أطفال أو بالغين بطرق غير ملائمة أو جنسية؛
- (ص) التزام الصمت بشأن أي حادث معروف أو مشبوه يمس حسن السلوك أو خرق لسياسة ضمان حسن السلوك من قبل موظف في منظمة الرؤية العالمية أو جهة تابعة لها أو التستر عليه أو تمكينه من فعلته.

---

اسم المتعاقد

---

اسم ومنصب ممثل المتعاقد

---

التوقيع

---

التاريخ

## قواعد سلوك موردي مؤسسة الرؤية العالمية

آخر تحديث في 12 أيار/مايو 2013

مؤسسة الرؤية العالمية هي منظمة مسيحية تُعنى بالإغاثة والتنمية والمناصرة كرسّت نفسها للعمل مع الأطفال والعائلات والمجتمعات للقضاء على الفقر والظلم. بإلهام من قيمنا المسيحية، نعمل بتفانٍ مع الأشخاص الأكثر هشاشة في العالم. ونخدم جميع الأشخاص بغض النظر عن الدين أو العرق أو الإثنية أو النوع الاجتماعي.

تلتزم مؤسسة الرؤية العالمية التزامًا شديدًا باحترام أعلى المعايير الأخلاقية والأدبية في كافة نشاطات تمويلها. وتوضّح قواعد السلوك هذه مجموعة من المبادئ والسلوكيات البسيطة التي ترشد موردينا ومقاوليهم من الباطن وكلّ منا في سياق الأعمال اليومي، مع التأكيد على احترام أدبيات التمويل المعترف بها عالميًا. كما يجب تطبيق العناصر القياسية لممارسة الأعمال الجيدة. وقواعد السلوك هذه خاصة بالمؤسسة وهي معدة للوصول إلى جميع أفراد سلسلة الإمداد والتقيّد بها من قبلهم. وللتأكد من أنّ مؤسسة الرؤية العالمية تهتم بشكاوى المانحين، سنتقيد بمتطلبات تمويل المانحين، حيث تنطبق. ويُنصَح المورّدون بالاطلاع هم ومقاوليهم من الباطن على قواعد السلوك للحرص على علاقات عمل ناجحة مع المؤسسة.

### تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها:

1. تحسين قيمة المال -
  - أ) السعي بفعالية لإظهار نتائج وتحسينها وتقليص النفقات طوال مدة الاتفاقية الطويلة الأمد و/أو أوامر الشراء.
  - ب) التسعير بشكل مناسب وصادق لعكس المتطلبات والمخاطر.
  - ج) متابعة التحسّن المستمر بشكل مسبق للحدّ من التبذير وتحسين الفعالية في كلّ المؤسسة وسلسلة الإمداد الأوسع
  - د) كسب المكافآت العادلة لكن غير المفرطة

### 2. التصرف بحرفية ومصداقية -

- أ) التحلي بالصدق والواقعية لناحية القدرات والإمكانيات أثناء تقديم العروض.
- ب) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية أن يشجّع مورّدوها ويعملوا مع مورديهم ومقاوليهم من الباطن للحرص على الوفاء بمبادئ قواعد السلوك هذه والتمكّن من إظهارها كلما ومتى دعت الحاجة.
- ج) العمل بشكل تعاوني لبناء علاقات عمل احترافية، من ضمنها مع موظفي المؤسسة.
- د) التصرف بطريقة تدعم تطوّر علاقات عمل ناضجة وأخلاقية مع المؤسسة.
- هـ) إظهار التزام واضح وناشط بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.

### 3. التحلي بالمسؤولية -

- (أ) وضع هيكلية تسعير توفّق بين الدفعات والنتائج وتعكس مشاركة أكثر توازنًا لمخاطر الأداء.
- (ب) توقع تحمّل المسؤولية عن التسليم وقبول المسؤولية عن دورهم، بما في ذلك التحلي بالصدق حين تسوء الأمور لتعلّم الدروس منها.

### 4. التضافر مع مؤسسة الرؤية العالمية -

- (أ) التشديد القوي على بناء القدرات المحلية من خلال إيجاد سبل لتطوير الأسواق والمؤسسات المحلية وتجنب استعمال اتفاقيات الحصرية التقييدية.
- (ب) التمكّن من العمل في جميع مكاتب مؤسسة الرؤية العالمية، بما في ذلك تلك الموجودة في الأماكن الهشة والمتأثرة بالنزاعات.
- (ج) مشاركة ونقل الابتكار والمعرفة بأفضل الممارسات لمضاعفة أثر التنمية الشامل.
- (د) قبول أننا نعمل في بيئات مثيرة للتحدي والتصرّف لإدارة الشكوك والتغيرات بحيث نحمي قيمة المال.
- (هـ) عكس أهداف التنمية العالمية لمؤسسة الرؤية العالمية وإظهار التزامهم بالقضاء على الفقر.

### 5. احترام معاهدات العمل الدولية -

- (أ) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها ومقاوليهم من الباطن احترام معاهدات العمل الدولية
- (ب) حظر أيّ استعمال للعمالة القسرية أو السخرة أو العمالة الملزمة أو عمالة الاحتجاز القسري.
- (ج) حظر استعمال عمالة الأطفال.
- (د) لا تتهاون مؤسسة الرؤية العالمية مع أيّ نوع من التمييز في ممارسات التشغيل والتوظيف على أساس العرق واللون والدين والنوع الاجتماعي والإثنية والعمر والإعاقة الجسدية.
- (هـ) التقيّد بالقانون المحلي في ما يتعلق بالأجور وساعات العمل وحرية الدخول في النقابات والحق في التنظيم والمساومة الجماعية.
- (و) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها دعم واحترام حماية حقوق الإنسان والحرص على عدم تورّطهم في استغلال حقوق الإنسان.
- (ز) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها أن يديروا مكان عمل آمن وصحي أو أيّ مكان آخر يتمّ فيه الإنتاج أو العمل.

### 6. وجود سياسة بيئية قوية -

- (أ) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها أن يكون لديهم سياسة بيئية فعالة وينقيدوا بالتشريع والأنظمة القائمة لحماية البيئة.
- (ب) يُتوقع من الموردين أخذ المبادرات للترويج للمسؤولية البيئية الأكبر وتشجيع استخدام التقنيات الصديقة للبيئة.
- (ج) يجب أن يحصل الموردون حيث أمكن على نظام إدارة نوعية مصدّق.

7. مكافحة الفساد والرشوة -

أ) تتوقع مؤسسة الرؤية العالمية من مورديها التقيد بأعلى معايير التصرف الأخلاقي والأدبي، بما في ذلك الابتزاز والغش والرشوة.

ب) الكشف عن أيّ وضع قد يوحى بتضارب المصالح.

ج) تطبيق مقارنة عدم التسامح إطلاقاً تجاه الفساد والغش مع إدارة مخاطر عالية الجودة.

---

اسم المورد

---

اسم ومنصب ممثل المورد

---

التاريخ

---

التوقيع